

ومن رحمة الله بالإنسان أنه يبين له الحلال من الحرام ، والطيب من الخبيث وتكفل سبحانه بشأن النطيل والنصرم عن طريق الوحي الالهي المعصوم ، فقال سبحانه : « **وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ** » وقامت السنة الشريفة كمصدر ثان للنشريع بجوار القرآن في تفصيل ما أجمل ، وبيان ما يحضح الى توضيح ، قال تعالى :

« **وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ عَلَيْهِمْ** » .

قال العباس : « **والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك السبيل نهجا واضحا واحل الدلال وحرم الحرام** » قال تعالى « **اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً** » .

ثم ينتقل الحديث بعد ذلك الى بيان أمر ثالث : وهي الأمور المشبهة ، « **وبينها مشبهات لا يعلمها كثير من الناس** » أى بين الحلال والحرام أمور مشبهة على كثير من الناس حكمها فلا يقطعون فيها برأى ولا يقفون على حكمها بالتعيين لتكون من الحلال أم لا ؟ والسبب في هذا ، أنه يتنازعها دليل الحل فيظن أنها حلال ، ودليل الحرمة فيظن أنها حرام من جهة عموم الأدلة .

ولكن ما حكم مثل هذه الأمور ؟

ذهب بعض العلماء الى أنها حرام ، وقال البعض : أنها مكروهة وقيل : الوقتف فلا يحكم فيها بحل ولا حرمة ، لأنها غير واضحة والذى نراه : هو الأخذ بالأحوط ، فبالنسبة لمن لم يقطع في هذه الأمور برأى واضح الدليل فيعين عليه أن يسأل الراسخين في العلم وهم القلة الذين أوتوا بصيرة مستنيرة ، وعقلية علمية راجحة ولديهم القدرة على الجمع بين الأدلة التي ظاهرها التعارض ، قال تعالى : « **ولو رددوه الى الرسول والى أولى الأمر منهم لعلموه الذين يستنبطونه منهم** » . .